

العقوبات الاقتصادية الأميركية ودورها المحوري في تشكيل توجهات واشنطن الخارجية - دراسة حالة - العراق في الفترة الممتدة من 1990 - 2000

د. البوعيشي عبد السلام علي الديب*

كلية الاقتصاد والعلوم السياسية قصر بن غشير - جامعة طرابلس

albwyshyaldyb@gmail.com

0009-0003-9142-9792

تاريخ القبول 21 / 7 / 2026م

تاريخ الاستلام 18 / 5 / 2026م

US Economic Sanctions and Their Key Role in Shaping Washington's Foreign Policy — Case Study: Iraq from 1990 to 2000

Dr. Al-Buwaishy Abdul Salam Ali Al-Deeb*

Faculty of Economics and Political Science, Qasr Bin Ghashir - University
of Tripoli

albwyshyaldyb@gmail.com Abstract:

Monetary and financial restrictions are among the most important tools used by the United States in implementing its foreign policy, where they are employed as a means of pressure on states considered to oppose its interests or threaten its national security. These measures include economic, trade, and banking restrictions aimed at influencing the behavior of targeted states and directing their policies without resorting to military force.

Iraq is one of the most prominent examples of countries subjected to comprehensive sanctions and financial restrictions, particularly after its invasion of Kuwait in 1990. Strict measures were imposed on it with international support, which had profound economic and social consequences.

Historically, financial restrictions gained increasing importance after World War II as an effective instrument in managing international relations, often

becoming more influential than traditional foreign policy tools. International experience has shown that economic power has become a decisive factor in shaping the balance of power among states, alongside military and political power.

These tools have also evolved to become part of the international system, sometimes implemented through international institutions such as the United Nations and the UN Security Council, which authorizes non-military measures. However, the United States has increasingly relied on them in its foreign policy as a less costly alternative to military intervention and a more effective means of exerting pressure to achieve strategic objectives.

In the post-Cold War era, particularly during the 1990s, financial restrictions emerged as a key instrument in American foreign policy, reflecting the growing importance of the economic dimension in international relations, where economic weakness has become a direct indicator of the decline of states' political and military influence.

الملخص :

تشكل المحددات النقدية والمالية إحدى الركائز الأساسية التي تستند إليها واشنطن في تطبيق رؤيتها تجاه الشؤون الدولية، إذ تُستخدم كآلية لإخضاع الدول التي تعتبرها معارضة لمصالحها أو مصدراً لتهديد أمنها القومي. وتشمل هذه الضوابط تدابير اقتصادية وتجارية ومصرفية تهدف إلى تغيير مسلك الدول المعنية وتوجيه اتجاهاتها السياسية بعيداً عن استخدام القوة المسلحة.

ويبرز العراق كأبرز مثال لتلك الدول التي خضعت لحصار مالي وقيود شاملة، لا سيما عقب غزوه للكويت في عام 1990، حيث طبقت عليه إجراءات قاسية حظيت بتأييد عالمي، وتركت بصمات عميقة على شتى مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

تاريخياً اكتسبت القيود المالية مكانة بارزة كأداة نافذة في تسيير شؤون الدول عقب انتهاء الحرب العالمية الثانية، ففي كثير من الأحيان، تفوقت في تأثيرها على وسائل السياسة الخارجية المعتادة. وقد أثبتت التجارب العالمية أن الثقل الاقتصادي تحول إلى عامل فاصل في تحديد توازن القوى بين الأمم، إلى جانب القوة العسكرية والنفوذ السياسي.

وعلاوة على ذلك، تطوّرت هذه الوسيلة لتصبح جزءاً لا يتجزأ من المنظومة الدولية، حيث يتم تمريرها أحياناً عبر هيئات عالمية كالأمم المتحدة ومجلس أمنها، الذي يتولى إقرار التدابير التي لا تتضمن مواجهة عسكرية. ومع ذلك، توجهت

الولايات المتحدة نحو تفعيل استخدامها بشكل مكثف في سياستها الخارجية، لكونها خياراً أقل استنزافاً للموارد مقارنة بالتدخل العسكري، وأكثر فعالية في ممارسة الضغط لتحقيق غاياتها الاستراتيجية.

وفي حقبة ما بعد الحرب الباردة، وتحديداً خلال العقد التاسع من القرن الماضي، رسخت القيود المالية مكانتها كأداة محورية في النهج الخارجي الأمريكي، مما يعكس الازدياد المطرد لأهمية البعد الاقتصادي في العلاقات بين الدول، إذ أصبح وهن الاقتصاد مؤشراً مباشراً على تراجع مكانة الدولة ونفوذها السياسي والعسكري.

الكلمات الدالة: العقوبات الاقتصادية - السياسة الخارجية الأمريكية - القيود المالية - العراق - الولايات المتحدة الأمريكية - العلاقات الدولية.

المقدمة:

تعد القيود المالية من أبرز الوسائل التي تعتمد عليها الولايات المتحدة الأمريكية في تنفيذ نهجها الخارجي؛ إذ تلجأ إليها للضغط على الدول التي ترى أنها تتعارض مع متطلباتها أو تهدد أمنها الوطني وتتمثل هذه الإجراءات في فرض محددات اقتصادية وتجارية ومالية، بهدف التأثير في توجهات الدول المستهدفة وتوجيه تصرفاتها، دون اللجوء إلى استخدام القوة الحربية.

ويعتبر العراق من أبرز الحالات التي تعرضت لقيود مالية شاملة، لا سيما عقب اجتياح الكويت، حيث فرضت الولايات المتحدة الأمريكية، بدعم من الهيئة الدولية، مجموعة من القيود الصارمة التي انعكست آثارها على مختلف مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

ومن زاوية أخرى، برزت القيود المالية، عقب الحرب العالمية الثانية، بوصفها وسيلة جوهرية في إدارة العلاقات الدولية، بل وأضحت في كثير من الأحيان أكثر تأثيراً من بعض أدوات السياسة الخارجية المعتادة. فقد أظهرت الخبرات التاريخية أن النزاعات الدولية لم تكن مدفوعة بعوامل سياسية وحسب، بل لعبت الاعتبارات المالية دوراً مركزياً، سواء أكانت ظاهرة أمخفية.

وقد أفضت تلك النزاعات إلى توسع نفوذ بعض الدول التي امتلكت مقومات القوة المالية والعسكرية، ولم يكن احراز الانتصارات فيها مرهوناً بالقوة العسكرية فقط، بل ارتبط أيضاً بتوظيف ما يعرف بـ"السلاح المالي"، الذي تجسد في صور مختلفة مثلاً المنع والحصار والقيود المالية. وقد شهد هذا النهج تطوراً بارزاً خلال الحربين العالميتين، حيث استخدم على نطاق واسع.

أما في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، فقد أصبح فرض القيود المالية، في الغالب، خاضعاً لإطار تشاركي دولي، إذ يتولى مجلس الأمن الدولي تحديد الإجراءات التي لا تتضمن استخدام القوة الحربية، وذلك لضمان إنجاز توجيهاته. وعلى الرغم من أن كلاً من عصبة الأمم والأمم المتحدة قد استعملتا القيود المالية بشكل محدود ومتباعد، فإن الولايات المتحدة الأمريكية اتجهت إلى استخدام هذه الأداة بصورة أكثر تكراراً في سياستها الخارجية، سعياً إلى تحقيق غاياتها الاستراتيجية، باعتبارها بديلاً أقل كلفة من التورط العسكري، وسبباً ناجعاً للتعامل مع التحديات التي تمس مصالحها.

وفي هذا المنحى، أضحت القيود المالية أداة مفضلة في السياسة الخارجية الأمريكية، لا سيما خلال عقد التسعينيات من القرن العشرين، وهو ما يعكس تزايد أهمية البعد المالي في تحديد مكانة الدول ضمن المنظومة الدولية. وبناء على ذلك، صار الأداء المالي عنصراً مفصلياً في قوة الدولة الكلية، وأصبح ضعف الاقتصاد مؤشراً واضحاً على تراجع النفوذ السياسي والعسكري، إذ يصعب تدارك هذا القصور عبر وسائل القوة الأخرى.

مشكلة البحث:

ما مدى نجاعة العقوبات المالية التي تفرضها الولايات المتحدة كأداة في إطار سياستها الخارجية للتأثير على التصرف السياسي والمالي للعراق؟

فرضية البحث:

تشير هذه الدراسة إلى الافتراض بأن الإجراءات العقابية الاقتصادية التي تنتهجها الولايات المتحدة الأمريكية كجزء من عدة أدوات لسياستها الخارجية، لم تستطع أن تحقق النجاح المنشود في تعديل المسار السياسي للعراق، على الرغم من التداعيات الاقتصادية والاجتماعية الجسيمة التي نتجت عنها.

أهداف البحث :

تسعى هذه الدراسة لإنجاز جملة من الغايات وفي مقدمتها:

- 1- فهم ماهية الجزاءات المالية وأصنافها المتعددة.
- 2- إظهار الدور الذي تلعبه هذه الجزاءات المالية كجزء من أدوات السياسة الخارجية التي تعتمد عليها الولايات المتحدة الأمريكية.
- 3- شرح المبررات والدوافع الكامنة وراء لجوء الولايات المتحدة لفرض إجراءات مالية تقييدية على دول معينة.

4- تدقيق النتائج الاقتصادية والسياسية التي تترتب على الدول الموجهة إليها هذه القيود، مع التركيز بشكل خاص على العراق.

5- الحكم على مدى نجاح الجزاءات الاقتصادية في بلوغ الاهداف المنشودة من السياسة الخارجية.

أهمية البحث:

تتجلى قيمة هذه الدراسة في إبراز دور العقوبات المالية والتجارية كأداة محورية تستخدمها واشنطن ضمن استراتيجيتها الخارجية للتأثير في مسارات وسلوكيات الحكومات الأخرى.

كما يسهم هذا الحقل المعرفي في إثراء التصور العام حول ديناميكيات التفاعلات العالمية، موضحاً السبيل الذي يمكن من خلاله تسخير الضغوط الاقتصادية لتحقيق غايات سياسية وتكتيكية، متجنباً في ذلك الاشتباك العسكري المباشر. زيادة على ما سبق، يكشف البحث عن التداخلات السياسية والمعيشية التي تواجهها الدول الخاضعة لهذه القيود، مع التركيز بشكل خاص على تجربة العراق، الأمر الذي يتيح تقديراً أكثر دقة لمدى نجاح هذه الوسيلة عملياً.

أسباب اختيار الموضوع:

ينبع اختيار هذا البحث من مجموعة من الدوافع والمبررات أبرزها:

1- الضرورة الملحة لإدراك أهمية الروابط الاقتصادية في تحليل ماهية العلاقات الدولية في زمننا الراهن.

2- التطلع لاستكشاف تأثير الإجراءات العقابية الاقتصادية على الدول التي تستهدفها، سواء على الصعيد السياسي أو المالي.

3- التزايد الملحوظ في وتيرة اللجوء إلى العقوبات الاقتصادية ضمن سياق السياسة العالمية خلال الفترات الأخيرة.

4- السعي للمساهمة في إثراء المعرفة والفهم حول إحدى الأدوات المحورية في ترسانة السياسة الخارجية المعاصرة.

5- تقصي الدور الذي تضطلع به الولايات المتحدة الأمريكية في توظيف العقوبات الاقتصادية كآلية لتحقيق غايات استراتيجيتها الخارجية.

منهج الدراسة:

يرتكز هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي، حيث يتم وصف ظاهرة الجزاءات الاقتصادية وتحليلها باعتبارها أداة في ترسانة السياسة الخارجية الأمريكية، مع اعطاء

اهتمام خاص لفحص تداعياتها على الصعيدين السياسي والمالي في العراق. علاوة على ذلك، سيتم توظيف المنهج التاريخي لتتبع مسار تطور هذه العقوبات وكيفية تطبيقها عبر مختلف المراحل الزمنية، وهو ما سيسهم في استيعاب الإطار العام للبحث وتوضيح المغزى من النتائج المستخلصة.

حدود البحث:

-**النطاق الجغرافي:** يقتصر إطار الدراسة الجغرافي على العراق كخارطة سياسية اقليمية*، حيث يتخذ هذا البلد كدراسة حالة لفحص تداعيات العقوبات الاقتصادية وتأثيرها على دول الجوار.

-**النطاق الزمني :** يمتد الإطار الزمني للدراسة ليشمل الفترة التي طبقت فيها العقوبات الاقتصادية على العراق بقرار من الولايات المتحدة الأمريكية بالفترة (1990-2003).

الشكل التالي يوضح موقع العراق الاستراتيجي:



المحور الأول - السياسة الخارجية الأمريكية والمساعدات الاقتصادية:

يعرف السلاح الاقتصادي في العقوبات الدولية والسياسية الخارجية بأنه استخدام الدولة للعلاقات الاقتصادية لتحقيق أهداف معينة في السياسة الخارجية، وتستخدم العقوبات الاقتصادية ضد دولة أخرى أن ثبتت سلوكا غير مقبول، أما المساعدات الاقتصادية فتقدم للدولة التي تنهج سياسات تتوافق مع سياسات الدولة المانحة⁽¹⁾، وإذا ما كانت الحرب استمرارا للسياسة والدبلوماسية بوسائل عنيفة حسب رأي المفكر النمساوي كلازوفيتز فان العقوبات الاقتصادية هي مواصلة للحرب العسكرية بوسائل غير عنيفة، لكنها قد تكون أكثر خبثا وأوسع ضررا وأعمق⁽²⁾، وقد كانت الولايات

المتحدة الأمريكية الأكثر إقداما على استخدام نظام العقوبات الاقتصادية كأحدى أدوات سياستها الخارجية، ما جعل منه نهجا ثابتا لم تكتف بموجبه بفرض عقوبات من جانبها فحسب، وإنما ساعدها تزعيمها لحلف شمال الأطلس في قيادة بلدانه إلى تأييد إجراءاتها العقابية في حق الدول كذلك فإنها تستغل نفوذها داخل المؤسسات المالية الدولية في فرض ما يمكن اعتباره عقوبات اقتصادية في شكل غير مباشر، من خلال التحكم في اتجاهات منح قروض ومساعدات هذه الهيئات الدولية وباستغلال قوتها الاقتصادية واستعمالها لإقناع الدول إلى تأييد سياساتها خوفا من قطع المساعدات التي تقدمها لها.

1. مصطلح العقوبات الاقتصادية والتجارية:

هناك قدر كبير من عدم الاتفاق بشأن تعريف العقوبات الاقتصادية حيث عرفها ماري هيلين لأبيه بأنها قيام دولة بقطع أو التهديد بقطع علاقاتها المالية أو التجارية مع دولة مستهدفة، وذلك ردا على فعل اعتبر غير مقبول في السياسة الخارجية أو الداخلية⁽³⁾، كما يعرفها جاهان غالتنج "بأنها الإجراءات التي يتم تبنيها لمعاقبة أو إجبار الدول على الالتزام بنمط سلوك معين، ويمكن أن تكون هذه العقوبات سلبية بحيث تتضمن حرمان هذه الدولة من سلطة أو خدمة معينة، ويمكن أن تقترن بضغط ايجابي يتمثل بمكافأة هذه الدول في حالة الاستجابة لمطالب الدولة التي تفرض هذه العقوبات"⁽⁴⁾، ويذهب بعض الباحثين في تعريفهم على التركيز في الأطراف التي تدخل ضمن العقوبات الاقتصادية، إذ يعرفها الدكتور محمود حسن حسين بأنها إجراءات تعتمد على الأدوات الاقتصادية تأخذ بها الحكومات بشكل منفرد أو ثنائي أو جماعي أو من خلال إحدى المنظمات الإقليمية أو الدولية، ضد دولة أو مجموعة من الدول ذات السيادة بسبب انتهاك القانون الدولي، أو معاهدة دولية، وذلك في محاولة لإجبار هذه الدولة على العودة والالتزام بالأنماط المقبولة في السلوك الدولي⁽⁵⁾.

وهناك اتجاه آخر يركز على شكل العقوبات إذ يعرفها بأنها منع أو إعاقة الحركة الدولية وانتقال السلع والخدمات ورؤوس الأموال والتكنولوجيا إلى الدولة المطوقة، ويتفق الباحث هنا مع التعريف الذي جاء به ريتشارد هاس هو الأمثل والأقرب إلى الواقع الدولي، حيث يعرف العقوبات الاقتصادية بأنها إجراءات عقابية تأخذ غالبا الشكل الاقتصادي، بالإضافة إلى الشكل السياسي والعسكري غير مقبول⁽⁶⁾.

بناء على ما سبق ذكره من التعريفات نلاحظ أن هذه العقوبات تطبق من جانب دولة واحدة أو عدة دول غير هيئة إقليمية أو دولية كالأمم المتحدة أو الاتحاد الأوروبي، وتؤدي العقوبات الاقتصادية بصورتها المحدودة إلى توقف التجارة والاستثمارات،

وتمنع البلد المستهدف من بيع وشراء البضائع والسوق العالمية، كما أنها تستهدف سلعا معينة كالسلاح والنفط ويمكن أن توقف الملاحة الجوية أو أن تقطع مؤقتا أو تقلص بشكل حاد العلاقات الدبلوماسية.

2. نبذة تاريخية حول العقوبات الاقتصادية:

مرت البشرية بمراحل مختلفة ومتعددة على مر العصور والأزمات شهدت خلالها حروب وصراعات كثيرة، نشبت بين الشعوب والأمم على خلفية مصالح مختلفة سياسية واقتصادية واجتماعية، إلا أن تحقيق الانتصار وهزيمة العدو لم يكن رهنا بالقوة العسكرية أو اختلاف موازين القوى العسكرية فقط، بل ترافق استخدام السلاح الحربي بالسلاح الاقتصادي المتمثل في معظم حالاته بفرض العقوبات الاقتصادية التي كانت سمة مشتركة وملزمة للصراع على مر القرون سواء طبقت في ظروف المواجهة الداخلية كما في الحروب الأهلية أو بوصفه سلاحاً في الحروب بين الدول، وأشهر مثال مبكر للعقوبات الاقتصادية هو المرسوم الميغاري في اليونان القديمة الذي أصدره بركليس ضد مدينة ميغارا عام 432 ق.م رداً على خطف ثلاث نساء اسبريات خلال الحرب البيلوبونيسية، وكان الهدف من هذه العقوبات هو تجويع العدو وحرمانه من النداء، بل أكثر من ذلك أحرقت أثينا المحاصيل الزراعية وتم تلويث مياه ميغارا من أجل إرغام شعبها على الاستسلام⁽⁷⁾

كما يدلنا التاريخ الإسلامي على تعرض المسلمين في صدر الإسلام لعقوبات اقتصادية من الكفار الذين حاصروا المسلمين اقتصادياً، بعدم البيع لهم أو الشراء منهم لإخراجهم من مكة المكرمة⁽⁸⁾، بعد ذلك تطور هذا السلاح تدريجياً، ومن الأمثلة على ذلك الحصار الذي فرضه الرئيس الأمريكي ابراهام لينكولن عام 1861م على الولايات الجنوبية، والذي كان حصار بحري يهدف إلى عزل الولايات الجنوبية، وقطع جميع علاقاتها التجارية مع العالم الخارجي، كما مورست وفرضت عقوبات عديدة كان هدفها إخضاع المناطق المختلفة للسيطرة لاستغلالها واستنزاف واستثمار ثرواتها⁽⁹⁾

وقد تطور أسلوب العقوبات الاقتصادية في العصر الحديث وتحديداً أثناء الحرب العالمية الأولى، إذا قامت بريطانيا بفرض حصار على ألمانيا عام 1915م، كرد فعل على حرب الغواصات، ولاحقاً تم إرسال نظام شامل له وزن دولي وله أسس ومحددات للحصار على ألمانيا لكن الالتزام به لم يتم مطلقاً بالرغم من إن هذا الحصار قد حقق بعض النجاحات منها تقييد الاستثمارات الألمانية، وإعاقة جهود تسليح دول

المحور ، والتي كانت من ضمنها ألمانيا، وإعاقة اقتصاديات دول المحور عبر القيود على القوة العاملة والنقل.

3. دور التنظيم الدولي في العقوبات الاقتصادية:

إن التتبع التاريخي للعقوبات الاقتصادية لم يتم بشكل فعلي إلا بعد الحرب العالمية الأولى، حيث أحصى الباحثون ما يقارب من 116 حالة تطبيق للعقوبات منذ الحرب العالمية الأولى حتى مطلع التسعينات، لا سيما أن معظم الحالات اتخذت شكلا قانونيا بعد ظهور عصبة الأمم، ومن ثم هيئة الأمم المتحدة، وتشكيل مجلس الأمن المسؤول عن حفظ السلم والأمن الدوليين⁽¹⁰⁾، حيث ازدادت بعد نهاية الحرب الباردة تفاعلية العقوبات الاقتصادية بعد أن ثبت نجاحها كأداة لسياسة الخارجية الأمريكية، وأظهرت الولايات المتحدة رغبة أكبر نحو استخدام العقوبات الاقتصادية الأحادية الجانب لإنجاز أهداف سياستها ذلك بعد تفكيك الاتحاد السوفيتي، وكان من نتائج ذلك اندفاع واشنطن في إتباع نهج العقوبات الاقتصادية وانعكس ذلك ليس فقط على زيادة عدد الدول المنظمة لقائمة المعاقبين واتساع نطاق شمولية العقوبات ووصولها إلى حد فرض حصار شامل فحسب، بل أيضا بإضفاء طابع العقوبات الدولية عليها استصدارها عبر مجلس الأمن الدولي، واستخدام الأمم المتحدة ذاتها في توفير غطاء دولي لعقوبات تقررها واشنطن وحدها⁽¹¹⁾، ومع تسارع الإجراءات العقابية المطبقة من قبل الولايات المتحدة واتساع نطاقها بشمولها ما يزيد عن (100) دولة تضم أكثر من نصف شعوب الأرض، لم تعد تداعيات هذه العقوبات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية مقتصرة على البلدان والشعوب المعرضة لهذه العقوبات الاقتصادية، بل إن هذه التداعيات اتسعت لتؤثر سلبا على المصالح الاقتصادية والسياسية للولايات المتحدة نفسها، من خلال الآثار التي أصابت الاقتصاد الأمريكي أفرادا وشركات، وعلاقة الولايات المتحدة مع حلفائها، واستعملت الولايات المتحدة العقوبات الاقتصادية دعما لأهدافها وفرضتها منفردة أو مع دول أخرى حوالي (137) حالة والبحث هنا حدد حالة العراق نموذجا.

المحور الثاني - العقوبات الاقتصادية في ظل النظام الدولي:

لا شك أن العقوبات هو السلاح المفضل في تنفيذ خطط السياسة الخارجية الأمريكية، بيد أن لهذه العقوبات مساوي على الاقتصاد الأمريكي من خلال حرمان الشركات الأمريكية من فرض الاستثمار بالخارج، وكذلك صرف العملات الأجنبية مقابل الدولار في سوق الأوراق المالية أو الائتمان للبلد المستهدف، أو عن طريق

زيادة تكلفة الأتمان، كما تؤثر هذه العقوبات على رجال الأعمال الأمريكيين من ناحية عدم إمكانية فتح أسواق جديدة بالخارج، مما يؤثر سلباً على الاقتصاد الأمريكي.

أولاً - الآثار السلبية للعقوبات الاقتصادية على المصالح الاقتصادية الأمريكية:

أدت العقوبات الاقتصادية الأمريكية الأحادية الجانب إلى آثار سلبية على الاقتصاد الأمريكي شركات وإفراد حيث أن فرض هذه العقوبات على دولة أو دول متعددة يؤدي إلى زيادة التكاليف بالنسبة للاقتصاد الأمريكي، حيث أن هناك كلفة على الشركات الأمريكية ومستخدميها، وانخفاض الصادرات إلى الخارج وانخفاض الاستثمار وفقدان الأسواق في الخارج، وهذا جزء صغير من الضرر الكلي الذي تشكله العقوبات الاقتصادية الأمريكية، وحتى بعد رفع العقوبات فإن الشركات الأمريكية تحتاج إلى سنوات لاستعادة مكانتها في الأسواق التي فقدتها لصالح المنافسين الأجانب في البلدان المستهدفة، بينما كانت العقوبات سارية حيث أن أضرار العقوبات لا يمكن تقديرها بشكل كامل وذلك لأنها لا تظهر في قوائم الميزانية، ومع ذلك تؤدي العقوبات إلى تقليل موارد الشركات والأفراد في الولايات وهذه الخسائر لا يمكن أن تحسب فقط في خسائر المبيعات، ولكن أيضاً تؤدي إلى فقدان الاستثمارات لأهم احتياجاتها على المدى البعيد والمتمثلة بالتكنولوجيا والمواد الخام والمعدات⁽¹²⁾ عليه يمكن أن نبين بعض الآثار السلبية للعقوبات الاقتصادية على الاقتصاد الأمريكي فيما يلي⁽¹³⁾

1- فقدان الفرص التصديرية لأسواق الدول المستهدفة، حيث تراجعت الصادرات الأمريكية نتيجة العقوبات إلى أكثر من 20 مليار دولار سنوياً، وكذلك فقدان الشركات الأمريكية لمواقعها وشركاتها التابعة الأجنبية واستثماراتها في البلدان المستهدفة وتراجع توظيفاتها الاستثمارية هناك لمصلحة منافسيها في أوروبا، وأسيا وبعض دول أمريكا اللاتينية.

2- فقدان فرص المبيعات الأولية وخدمات ما بعد البيع، بالنسبة للسلع المصدرة للخارج مثل عقود الخدمة والتطوير وقطع الغيار مما يؤدي إلى استمرار التأثير السلبي على الاقتصاد الأمريكي لعدة سنوات.

3- العقوبات الاقتصادية الأمريكية أحادية الجانب لها تأثير طويل الأجل على أساس الثقة بين الشركات الأجنبية وزبائنهم الأجانب حتى في البلدان غير الخاضعة للعقوبات، كشركاء في العمل، وتقادي الدول الأخرى، وشركاتها من الاعتماد على السلع الأمريكية.

4- أضعاف المنافسة الاقتصادية الأمريكية في أسواق بلدان العالم الثالث التي تتأثر بالعقوبات بشكل أو بآخر.

5- فقدان السوق الأمريكية للاستثمارات الأجنبية نتيجة لخوف الشركات من تأثيرات العقوبات ذات الامتداد الإقليمي التي تعاقب الشركات الأجنبية ، ففي بعض هذه الحالات تلجأ الشركات إلى إجراء معاكس يتمثل في انسحاب تلك الشركات من العمل في الأسواق الأمريكية بدلا من انسحابها من أسواق تلك الدولة، حيث قامت شركة لوكا أديل النفطية الروسية على سبيل المثال بتحويل استثماراتها في أسواق بورصة نيويورك إلى بورصة لندن لتفادي مواجهة العقوبات الأمريكية نتيجة للتعامل مع العراق.

6- تراجع فرص الشركات في اغلب الأحيان وبالتحديد عند العودة إلى أسواق البلدان المستهدفة بالعقوبات لاستعادة حصتها في تلك الأسواق بعد رفع هذه العقوبات عند نتيجة للشعور العدائي لدى هذه الدول تجاه أمريكا والذي ينسب بالمحصلة إلى الشركات الأمريكية أو ما يترتب عليه من فقد للفرص الاستثمارية في تلك البلدان نتيجة لحلول المنافسين والأجانب بدلا من الشركات الأمريكية.

ثانياً. الولايات المتحدة وإعادة التقسيم السياسي:

أصبحت العقوبات الاقتصادية منذ أكثر من عقد من الأسلحة الرئيسية في ترسانة الولايات المتحدة، وتخضع ما يقارب من 100 دولة لهذه العقوبات وتتنوع الأسباب ومنها ارتكاب البعض لانتهاكات لحقوق الإنسان، والإضرار بمصالح الولايات المتحدة، ونتيجة لتسارع الإجراءات العقابية لم تعد الآثار السلبية لهذه العقوبات تقتصر على الأطراف المستهدفة، بل تعدتها إلى الإضرار بمصالح الولايات المتحدة الاقتصادية، وعلاقتها مع الدول الأخرى بناء على هذه المظاهر أخذت تتبلور وبشكل واضح مواقف احتجاج معارضة لنظام العقوبات الأمريكية ،على المستويين الرسمي والشعبي، والتي انتقلت مع منتصف التسعينات إلى أروقة البيت الأبيض والكونغرس الأمريكيين وبلغت الذروة في يوليو 1988م، بالإعلان عن تشكيل ما يعرف بالحركة المناوئة للعقوبات التي يتزعمها السيناتور الديمقراطي لي هاملتون والسيناتور الجمهوري ريتشارد لوغار والى جانبهما 35 نائبا من كلا الحزبيين، والتي تهدف إلى الحد من استخدام العقوبات الاقتصادية ودفع الإدارة الأمريكية إلى تخفيض بعض القيود عن التجارة دون فرض قيود أخرى⁽¹⁴⁾ ، وتمتعت هذه الحركة بأهمية نسبية في ظل مؤشرين هما:

- الفشل المتكرر للعقوبات ولا سيما عندما يتم تطبيقها من جانب واحد، وهو حال معظم العقوبات الأمريكية المفروضة، حيث يقول الخبراء أن العقوبات تتطلب لتطبيقها توفير درجة من السيطرة تزداد صعوبة يوماً بعد يوم في هذا العالم المعاصر.

- تبدو العقوبات الاقتصادية كقانون داماتو وقانون هيلمز برتون التي تفرض عقوبات على الشركات والأفراد غير الأمريكيين، وكأنها تستهدف الشركات الأوروبية، أكثر من استهدافها لكوبا، إيران، والعراق مما أدى إلى إثارة النزعات السياسية والاقتصادية مع الاتحاد الأوروبي وبالذات في إعقاب توقيع بعض الشركات الفرنسية والاطالية لعقود نفطية مع ليبيا وإيران⁽¹⁵⁾، وفي عام 1999م، عملت الحكومة الأمريكية إلى تغيير جذري في التفكير باستخدام العقوبات الاقتصادية من خلال ضرورة إصدار الحكومة الأمريكية لتقرير سنوي عن كل العقوبات الأحادية الجانب وضرورة اتباع سياسة التدرج في فرض العقوبات والمتمثلة في الدبلوماسية واستشارة الحلفاء فيما يتعلق بفرض العقوبات المتعددة الأطراف واتحاد الإجراءات المضادة المحدودة كالتأجيل وخفض أو إنهاء التبادلات العلمية والثقافية⁽¹⁶⁾

ثالثاً - أثر السياسات الاقتصادية الأمريكية على النظام الدولي:

يعتمد نجاح العقوبات الاقتصادية في تحقيق أهدافه على مجموعة من العوامل وحدوث خلل في احد هذه العوامل قد يؤدي إلى إحباط وفشل هذه التدابير، وتتنوع هذه العوامل من عوامل سياسية -اقتصادية- جغرافية وقانونية، فتتحقيق هذه التدابير للفعالية المرجوة يعتمد على التنسيق والتنظيم بين دول المجتمع الدولي، ومواجهة العقوبات التي قد تحول دون إنجاح تلك التدابير، وهي عقوبات عديدة قد تتبع من داخل المنظمة أو من العلاقة بين الدول أو من داخل الدولة المستهدفة، وهناك من يدافع عن عدم جدوى اللجوء إلى العقوبات الاقتصادية ويقول "أنها سلاح معدوم من أي فاعلية وأنها لم تعط أية نتيجة في عصرنا الحالي"، ويرى البعض الآخر أنها تؤدي إلى نتائج عكسية على البلد الذي يطبقها سواء بإحداث الانسجام داخل مجموعة البلدان المعرضة للضغط وكذلك بإحداث الاضطرابات داخل مجموعة البلدان الحليفة وأخر يراها بأنها تنقصها الفعالية وتؤدي إلى اضطرابات خطيرة⁽¹⁷⁾، ومع ذلك فإن العقوبات الاقتصادية تعتبر سلاحاً صعباً يتطلب التحقيق الفعالية المرجوة منه توفر بعض الشروط، كما أنها لا يمكن تطبيقها على قدم المساواة في ظل التركيب الحالي للمجتمع الدولي، بسبب اللامساواة التي تميزه، كما أن فعالية العقوبات الاقتصادية الفردية

ينبغي البحث عنها من خلال أثارها التي تحدثها انطلاقاً من الأهداف المرسومة لها سواء كانت تلك الأهداف معلنة أو خفية، وضمن هذا السياق تواجه الإدارات الأمريكية المتعاقبة اتهامات فيما يتعلق بفعالية العقوبات الاقتصادية الأحادية الجانب، حيث يبين المعهد الأمريكي للاقتصاد العالمي أن العقوبات الاقتصادية غير مجدية، فمن الناحية التاريخية يتبين أن للعقوبات الاقتصادية الأحادية الجانب سجل قليل من النجاحات في انجاز أهداف الأمن القومي وأهداف السياسة الخارجية، حيث أثارت الدراسة إلى انه منذ عام 1912-1990م، ثم فرض 120 عقوبة اقتصادية أمريكية، وبينت الدراسة أن 35% من هذه الحالات كان لها بعض الأثر الايجابي في السياسة الخارجية وخدمة الأهداف الأمريكية في قسم منها وليس كلها، بينما باءت الحالات الباقية 65% بالفشل ولم تحصل واشنطن على النتائج التي كانت تتوخاها من هذه السياسة⁽¹⁸⁾، وعلى الرغم من تزايد الأصوات التي تنادي بوقف تطبيق العقوبات وكذلك الانتقادات، لجأت الإدارات الأمريكية المتعاقبة وخصوصاً إدارة الرئيس السابق كلينتون خلال عقد التسعينات من القرن الماضي، إلى اعتبار العقوبات الاقتصادية إدارة أساسية من أدوات السياسة الخارجية، تكون بديلاً للأداة العسكرية في كثير من الأحيان، ومن هذا المنطلق تعددت حالات وأشكال العقوبات الاقتصادية التي تفرضها الولايات المتحدة منفردة أو بمشاركة الأمم المتحدة، وفيما يلي سنتناول تحليل حالة فرض العقوبات الاقتصادية على العراق⁽¹⁹⁾

المحور الثالث - الوضع المالي للعراق والعقوبات المرفوضة:

تعود بداية فرض العقوبات الأمريكية على العراق إلى عام 1990م، على خلفية إدراجه في قائمة الدول الراعية للإرهاب التي تصدرها سنوياً ووزارة الخارجية الأمريكية، وتم تجديد هذه العقوبات في سبتمبر عام 1998م، واتخذت شكل عقوبات اقتصادية على خلفية اتهام العراق باستخدام السلاح الكيميائي ضد الأكراد وبعد احتلال العراق للكويت في 2 أغسطس عام 1991م، خشيت الإدارة الأمريكية من التوسع العراقي، فأعلن الرئيس السابق جورج بوش حالة الطوارئ ضد العراق بفرض حصار تجاري محكم وعقوبات اقتصادية أخرى، كان يتم تجديدها قانونياً وفقاً لشروط قانون حالة الطوارئ الوطنية⁽²⁰⁾، وشمل حصر الاستيراد وتصدير من والي العراق مباشرة أو عبر دولة ثالثة باستثناء تصدير مواد إنسانية محددة، وخضر التحويلات المالية من الأفراد الأمريكيين إلى أي منظمة حكومية وغير حكومية في العراق، وحضر التبادل عبر المصارف، وحضر سفر الأمريكيين إلى العراق باستثناء

بعض الحالات المتعلقة بنشاط إعلامي أو حكومي أمريكي أو نشاط للأمم المتحدة(21)، وفي أكتوبر عام 1992م، أقر الكونغرس الأمريكي قانون الحد من التسلح العراقي الإيراني والذي يفرض معاقبة كل دولة أو مجموعة تنقل أو تحول المواد إلى سلع أو أدوات تكنولوجية، أو كل من يساهم بدعم مساعي العراق لامتلاك أسلحة تقليدية متطورة وفرض هذا الحظر معاقبة الدول أو الكيانات أو المجموعات كلها التي تساهم بانتشار أسلحة الدمار الشامل والصواريخ والأسلحة الكيماوية، ويفرض هذا القانون الرئيس إقرار العقوبات ضد هذه الدول المذنبة بخرق القانون وأولها: عقوبة خطر دخول هذه الدول في أية عقود مشتريات أو تدابير حكومية لمدة سنتين، وحظر الاستيراد منها أو التصدير إليها(22)

دور مجلس الأمن بشأن اتخاذ قرارات في العراق:

أثار احتلال العراق للكويت في 2 اغسطس 1990م، ردا دوليا حيث تبنى مجلس الأمن الدولي القرار(660)، بإدانة احتلال العراق للكويت ودعوة إلى بدء المفاوضات من اجل الوصول إلى حل سلمي، وفي 6 اغسطس 1990م تبنى مجلس الأمن أولى قرارات العقوبات المتمثلة بالقرار(661)، والذي ألزم الدول الأعضاء كافة في الأمم المتحدة بمنع أي تجارة أو تعامل مالي مع العراق أو الكويت، وكان الاستثناء الوحيد (المدفوعات المخصصة للأغراض الطبية أو الإنسانية والمواد الغذائية المقدمة في الظروف الإنسانية)(23)

. وأشاد مجلس الأمن إلى تدمير أسلحة الدمار الشامل وإصلاح الأضرار الناجمة عن الغزو، ودفع تعويضات للدول المتضررة من احتلال العراق للكويت وأعطى مجلس الأمن بناء على ذلك مهلة للعراق للوفاء بهذه الالتزامات تنتهي في 15 يناير 1991م، ولكن العراق لم يتمثل لقرارات مجلس الأمن عندها بدأت العمليات العسكرية والتي انتهت بإخراج القوات العراقية من الكويت(24)، كما فرض حظرا جويا وبحريا، يلاحظ أن من سمات هذا القرار انه فرض لتحقيق أهداف محددة، وشكل قاعدة تستند إليها القرارات اللاحقة(25)، وافر مجلس الأمن القرار رقم 687 في 3 ابريل 1991م، الذي أراد إدخال العراق في إجراءات لإقامة سلام واستقرار ثابتين في المنطقة مع تشديد العقوبات ضد العراق، ويشمل القرار الاستمرار بالعقوبات المفروضة بمقتضى القرار 661 بالاستمرار في الحظر على صادرات النفط العراقية والأسلحة، ثم جاء القرار رقم 665 ليحدد أنواع هذه الأسلحة المحظورة(26)، ثم بعد ذلك صدر القرار رقم 986 عام 1995م وتضمن القرار صيغة عرفت ببرنامج النفط مقابل الغذاء

ويقضي هذا البرنامج بالسماح للعراق أن يصدر كميات من نفطه شريطة استعمال العائدات لتمويل عمليات الأمم المتحدة في العراق، ودفع مبالغ التعويضات والسماح باستيراد المنتجات المسموح بها بعد موافقة لجنة خاصة تشكل بموجب القرار وتشرف على تنفيذ بنوده⁽²⁷⁾. وعلى الرغم من بعض المعارضة لهذا القرار من داخل العراق إلا أنه وافق عليه فيما بعد ذلك بعد التواصل إلى اتفاق عام 1996م، وكان بمنزلة مذكرة تفاهم بين الأمانة العامة للأمم المتحدة والحكومة العراقية بشأن تنفيذ القرار 968، والذي اعتبر بمثابة نوع من التخفيف للعقوبات الاقتصادية المفروضة عليه والتي نظر فيها مجلس الأمن ما يقارب من (40) مرة منذ قيامها حتى عام 2000م ولم ينتج عنها أي تعديل أو تغيير نتيجة لرفض الولايات المتحدة وبريطانيا لأي خطوة في هذا الاتجاه. ويمكن ان نبين في هذا السياق القرارات الدولية المتعلقة بالحالة العراقية حتى نهاية عام 2000م، وذلك توضيحاً للقارئ.

أثر القرارات الدولية على السيادة العراقية:

القرار	التاريخ	العمل
661	6 اغسطس 1990	فرض عقوبات شاملة والزامية. شكل لجنة العقوبات، حظر كل أنواع التجارة. فرض الحظر النفطي وحظر الأسلحة على الرحلات الدولية. تجميد الأرصدة المالية للحكومة العراقية. حظر المعاملات المالية.
665	25 اغسطس 1990	خول عمليات التفتيش البحري
670	25 سبتمبر 1990	فرض الحظر الجوي مع استثناءات إنسانية
686	2 مارس 1991	ثبتت مسؤولية العراق عن الأضرار التي لحقت بالكويت ودولة ثالثة ضمن إرسال التجهيزات الإنسانية وتجهيزات الإغاثة.
687	3 ابريل 1991	حدد شروط وقف إطلاق النار. حدد مجموعة من 8 شروط لرفع العقوبات.
692	20 مايو 1991	أسس صندوق التعويضات.
705	15 اغسطس 1991	حدد سقف 30% من عوائد النفط العراقي لاستعمالها لصندوق التعويضات.
986	14 ابريل 1995	ثبت صيغة جديدة لبرنامج النفط

العقوبات الاقتصادية الأميركية ودورها المحوري في تشكيل توجهات واشنطن الخارجية - دراسة حالة العراق في الفترة الممتدة من 1990 - 2000

مقابل الغذاء. سمح ببيع ما تبلغ قيمته 3 مليارات دولار من النفط العراقي كل 3 أشهر. بدا التنفيذ في ديسمبر 1996.		
أقر آلية مراقبة ذات الاستعمال المزدوج.	27 مارس 1996	1051
حظر سفر المسؤولين العراقيين بسبب عدم الامتثال ليونيسكوم.	23 أكتوبر 1997	1134
أكد حظر السفر بسبب عدم الامتثال.	12 أكتوبر 1997	1137
مدد برنامج النفط مقابل مرة أخرى. رفع سقف مبيعات النفط إلى 5.25 مليار كل 6 أشهر. سمح بان تمول العائدات حاجات التنمية الملحة وقطاع الكهرباء.	20 فبراير 1998	1153
شكل لجنة الأمم المتحدة للمراقبة والتحقيق والتفتيش يونموفيك. حدد إجراءات إكمال عملية التحقق من الأسلحة. وسع التجهيزات ذات الطابع الإنساني. رفع السقف عن حجم مبيعات النفط المسموح بها. أعلن نية المجلس تعليق العقوبات لفترات تبلغ 120 يوماً إذ تعاون العراق مع يونموفيك والوكالة الدولية للطاقة.	17/ديسمبر 1999	1284
وسع فئات المواد التي لا يتطلب استيرادها إبلاغ لجنة العقوبات. خفض مساهمة عائدات النفط في صندوق التعويضات من 30 إلى 35 بالمائة.	8 يونيو 1999	1302
	5 ديسمبر 2000	1330

المصدر: توم نيلسون، مصدر سبق ذكره، ص38.

- انعكاسات العقوبات الاقتصادية على الوضع العراقي:

أدى نظام العقوبات الذي فرض على العراق منذ عام 1990م، وما رافقه من حروب مدمرة أدت إلى نتائج مأساوية وامتد تأثيرها إلى كل القطاعات واستهدفت البيئة والأطفال، والصحة إضافة إلى تدمير المنشآت وأضعاف الاقتصاد العراقي بفروعه المختلفة، حيث وصل العراق ذو الإمكانات الاقتصادية الكبيرة إلى حالة اقتصادية مأساوية، بالإضافة للآثار الاجتماعية الخطيرة كانتشار الجريمة والتفكك الاجتماعي وزيادة عدد الوفيات نتيجة لنقص الغذاء والدواء⁽²⁸⁾، بالإضافة إلى قدر هائل من

التدمير الذي لحق بالقدرات العسكرية، والبيئة الأساسية العراقية والاقتصاد العراقي، وقد ذكر تقرير اليونيسيف نشر عام 1999م، والذي كثيراً ما تم الاستشهاد به وهو أول دراسة شاملة حول معدل الوفيات بين الأطفال والأمهات... الخ، يتم إجراؤها في العراق منذ 1991م، وقد كشف هذا التقرير عن انه في جنوب ووسط العراق زادت معدلات الوفيات بين مختلف فئات المجتمع العراقي زادت على الضعف⁽²⁹⁾، وقد أدى الحظر الاقتصادي إلى وضع البلاد في ظروف صعبة للغاية نتيجة لتدمير الاقتصاد العراقي، وتدمير البنية التحتية وحرمان الشعب العراقي من الغذاء والدواء، وقد نشر تقرير توضيح أن العقوبات الاقتصادية على العراق أدت إلى خسائر بشرية ومادية تصل إلى مستوى خسائر الحرب الباردة كلها، حيث بلغت نسبة وفيات الأطفال في العراق الدين تحت سن الخمس سنوات نحو 400 ألف طفل من بين اغسطس 1991م وابريل 2002م بسبب نقص الغذاء والدواء وهذه العقوبات أدت إلى التخلف الثقافي والتعليمي حيث سيمنع هذا أو يؤخر من إمكانية إعادة البناء الاجتماعي للبيئة التحتية العراقية⁽³⁰⁾

(3)- أثر العقوبات الأمريكية على الاقتصاد العالمي:

هدفت الولايات المتحدة من خلال استخدامها لسياسة الاحتواء المزدوج التي تركز على سلاح العقوبات الاقتصادية إلى أضعاف العراق، وذلك تحقيقاً لأهدافها في المنطقة والمتمثلة بضمان امن إسرائيل من خلال إنجاح عملية السلام، والحفاظ على مصالحها الاقتصادية في المنطقة بالسيطرة على منابع النفط ومنع أي تهديد لهذه المصادر من خلال إدارة تواجدها في المنطقة بالإضافة إلى العمل على تغيير نظام الحكم في بغداد ورفض أي تخفيف أو تعليق للعقوبات مادام حزب البعث في السلطة.⁽³¹⁾ ، حيث ركزت سياسة الولايات المتحدة الأمريكية على احتواء العراق، إلى جانب الإجراءات الأحادية الجانب من قبلها، فمجلس الأمن هو الذي فرض على العراق نظام العقوبات الدولية عقب احتلال العراق للكويت اذا كان باستطاعة الولايات المتحدة الأمريكية باستخدام حقها في النقص، في مجلس الأمن للحيلولة دون رفع العقوبات عن العراق إلى أن ينفذ الأخير كل الشروط التي وردت في قرارات مجلس الأمن لفعل، كذلك فان الولايات المتحدة عمدت تقديم مشروعات لقرارات جديدة للعقوبات تعمل على تشديد العقوبات ضد العراق، إلى جانب إجراءات أحادية تمثلت بتخصيص مبلغ 97 مليون دولار في الكونغرس الأمريكي لمساندة المعارضة العراقية

لقلب نظام الحكم في العراق، وكذلك الهجمات الجوية الأمريكية على العراق والتي قبلت بالفرض من قبل غالبية أعضاء المجتمع الدولي.

الخاتمة:

يظهر هذا التحليل أن الإجراءات الإقصائية الاقتصادية تعد من أبرز الوسائل التي تعتمد عليها الدول في إدارة تعاملاتها العالمية، نظراً لقدرتها على إنجاز مآرب سياسية واستراتيجية دون اللجوء إلى استخدام القوة العسكرية بشكل مباشر. وقد تميزت الولايات المتحدة الأمريكية بكونها الأكثر توظيفاً لهذا المسار ضمن سياق سياستها الخارجية، مستخدمة إياه على نطاق واسع كوسيلة للضغط والتأثير على توجهات الدول الأخرى وتقويم قراراتها بما يخدم مصالحها الاستراتيجية، وذلك ضمن مفهوم يعرف بالإكراه الاقتصادي.

كما كشف الفحص أن تداعيات العقوبات المالية لا تقتصر على الصعيد الاقتصادي فحسب، بل تمتد لتشمل جوانب سياسية واجتماعية، وتؤثر جلياً في شكل التفاعلات الدولية. وفي هذا السياق، تسعى الدول لتحقيق غاياتها ومنافعها عبر مساراتها الخارجية مستخدمة ترسانة من الأدوات، تشمل المساعي الدبلوماسية والعمليات العسكرية والأدوات المالية، بيد أن العقوبات الاقتصادية غدت خياراً مفضلاً في كثير من المواقف التي لم تحقق فيها الوسائل الأخرى النتائج المرجوة، خصوصاً مع تزايد وتيرة تحويل الأدوات الاقتصادية إلى أدوات سياسية في المشهد الدولي الراهن.

وقد اتضح أن الإدارة الأمريكية لم تكتفِ بفرض هذه الإجراءات من جانب واحد، بل بادرت إلى تعميمها عالمياً عبر استغلال تأثيرها داخل الهيئات الدولية، لا سيما مجلس الأمن، بالإضافة إلى دورها المحوري في المؤسسات النقدية العالمية كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي، مما ساهم في توجيه سياسات الإقراض وتقديم الدعم بما يخدم مصالحها الخارجية. كما لعبت ريادتها للتحالفات الدولية دوراً هاماً في حشد التأييد للإجراءات العقابية، مما يرفع من مستويات فعاليتها وتأثيرها.

ومنذ بداية عقد التسعينيات من القرن العشرين، عقب انقضاء عصر القطبية الثنائية، شهدت الإجراءات المالية الأمريكية تحولاً جوهرياً، حيث ازداد الاعتماد عليها بشكل ملحوظ نتيجة انفراد الولايات المتحدة بقيادة المنظومة الدولية، الأمر الذي أتاح لها توسيع نطاق تطبيقها ومنحها طابعاً عالمياً، خاصة عبر مجلس الأمن. وقد تطورت هذه الإجراءات لتشمل أساليب أكثر تشابكاً، مثل العقوبات العابرة للحدود التي

تستهدف أطرافاً تتعامل مع الدول المشمولة بالعقوبات، وهو ما يعكس نضج أدوات الإكراه المالي في السياسة الدولية.

وضمن هذا الإطار، تبرز حالة الجمهورية الإسلامية الإيرانية كنموذج حديث اليوم لتطبيق ما يطلق عليه سياسة أعلى درجات الضغط، حيث ركزت الإجراءات الأمريكية على قطاعات أساسية، كالطاقة والنظام المصرفي، بالإضافة إلى فرض قيود على التبادل التجاري والملاحة البحرية. ويمكن وصف هذه الإجراءات بأنها تشكل نوعاً من الحصار المالي غير المباشر، الغرض منه تقييد قدرة الدولة على الوصول إلى الأسواق العالمية والممرات البحرية، من دون اللجوء إلى إغلاق بحري تقليدي.

وبناء على ما سبق، خلص البحث إلى مجموعة من الاستنتاجات، لعل أبرزها: تمثل التبادلات المالية ركيزة أساسية في التوجهات الخارجية الأمريكية. تستعمل الإجراءات الاقتصادية كبديل عن التدخل العسكري لتحقيق أهداف سياسية واستراتيجية.

تساعد هذه العقوبات في ممارسة ضغط على الدول المستهدفة لتغيير مساراتها أو مواقفها.

أصبح توظيف الأدوات المالية، وتصدرها العقوبات، من السمات المميزة للعلاقات الدولية في الوقت الحالي.

تترتب على العقوبات الاقتصادية تداعيات مالية وسياسية عميقة على الدول التي تطالها.

تحولت العقوبات منذ بداية التسعينيات إلى أداة إكراه رئيسية في الاستراتيجية الخارجية الأمريكية.

أسهمت التغيرات في هيكلية النظام الدولي، لا سيما بعد أفول الثنائية القطبية، في تعميق الاعتماد على الإجراءات المالية العقابية.

تهدف العقوبات الاقتصادية، إلى جانب دوافعها المعلنة، إلى تحقيق مقاصد خفية، منها إخضاع الدول المعنية للسياسات الأمريكية، وكبح أي سلوك يعتبر مخالفاً للنظام الدولي القائم، حتى لو لم تؤد دائماً إلى تغيير جذري في مواقف تلك الدول.

وفي الختام، يمكن الجزم بأن الإجراءات الاقتصادية ستظل أداة فعالة ومؤثرة في الحقل الدولي، لا سيما مع استمرار المنافسة بين القوى العظمى، غير أن مدى نجاحها

يبقى مرهوناً بطبيعة المنظومة الدولية، ومقدار الدعم الدولي المتاح، وكذلك بقدرة الدول التي تطبق عليها العقوبات على التكيف مع هذه القيود أو التحايل عليها.

بيان تضارب المصالح:

يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.

الهوامش:

- 1 - على سلطان الكبير، الصراع الاقتصادي والعلاقات الدولية، (القاهرة: دار النهضة المصرية، 2000)، ص 62.
- 2- صفوان حسن عبدالكريم، الحضر الدولي وأثاره الاقتصادية على دول الشرق الأوسط الكويت وكالة المطبوعات، 2005، ص 68
- 3- على سلطان الكبير، مرجع سابق، ص 81
- 4- عبدالحميد شعبان، الحصار الدولي وتشريع القسوة، كراسات العراق تحت الحصار، العدد 10، القاهرة- مركز البحوث العربية للدراسات العربية والأفريقية، 2001، ص 51.
5. محمد حسن حسين، العقوبات الاقتصادية الدولية والعالم العربي، كراسات استراتيجية، العدد 79، السنة التاسعة، القاهرة: 1999، ص 5.
- 6 . ريتشارد هاس، مدير التخطيط الخارجي، في وزارة الخارجية الأمريكية في إدارة الرئيس جورج بوش الابن.
- 7- عبد الله جندل، الحصار عبر التاريخ، مجلة معلومات دولية، العدد 66، دمشق: مركز المعلومات القومي، 2000، ص 6.
- 8- محمود حسن حسني، العقوبات الاقتصادية الدولية والعالم العربي، مرجع سابق ص 2.
- 9- فاتن عبد العالي احمد، العقوبات الاقتصادية الدولية، ط1، (القاهرة: دار النهضة العربية، 2000م)، ص 49.
- 10- عبد الله جندل، الحصار عبر التاريخ، مرجع سابق، ص 6
- 11- فاروق حيدر عطاس، العقوبات الاقتصادية والتجارية، مجلة مواقف اقتصادية، العدد (21) وكالة الاعلام المصرية، 1999م، ص 50.
- 12- ريتشارد دهاس، الولايات المتحدة وفاعلية العقوبات الأحادية، ترجمة: هيثم مناع، مجلة القراءات، العدد الثاني، السنة الرابعة، 2000م، ص 74.
- 13- RICHARD N.HASS.OPCIT/PP.78-80.
- 14 - توفيق المنداوي، العقوبات الاقتصادية ضد الرؤساء أم الشعوب، مجلة الأهرام الاقتصادي العدد 1402، القاهرة، مطابع الأهرام، 1992، ص 65.
- 15- حسين الورد، الحضر الاقتصادية والأمريكية بين الفشل والخسائر المرتفعة، جريدة الأسواق الأردنية، العدد 2525، عمان: 2000م، ص 10.
- 16- ريتشارد هاس، مرجع سبق ذكره، ص 75.

- 17- ابوبكر إدريس الضغوط الاقتصادية الفردية في العلاقات بين الدول، رسالة ماجستير غير منشورة، الجزائر: جامعة الجزائر، 1995م، ص191.
- 18- جمال محمود الغمور، العقوبات الدولية ضد السودان، ط 1، (عمان: دار البيارق للطباعة والنشر والتوزيع، 2001م)، ص176.
- 19- جيف مارتن، العقوبات التجارية ذات العلاقة بالسياسة الخارجية، مجلة مواقف اقتصادية، العدد 17، وكالة الاعلام الامريكية، 1997م، ص26.
- 20- الكتاب الاستراتيجي السنوي، العقوبات الاقتصادية، (دمشق: مركز المعلومات القومي، 1999) ص429.
- 21- المرجع السابق، ص430.
- 22- جيف مارتن العقوبات التجارية ذات العلاقة بالسياسة الخارجية، مرجع سابق، ص64.
- 23- عبد الله الشمل، الأمم المتحدة والعالم العربي في ظل النظام العالمي الجديد، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1990م)، ص88.
- 24- فائق عبد العال احمد، العقوبات الدولية الاقتصادية؟، مرجع سابق، ص209.
- 25- حامد حوران، عقوبات الأمم المتحدة، العراق نموذجاً، مجلة معلومات دولية، العدد 66 (دمشق: مركز المعلومات القومي، 2000) ص32.
- 26- توم نيلسون، العقوبات والمنبوذون في الشرق الأوسط، العراق، ليبيا، السودان، ط، (بيروت مركز دراسات الوحدة العربية، 2000م)، ص34.
- 27- التقرير الاستراتيجي العربي، العقوبات الاقتصادية وأثرها على العلاقات الدولية، ط، (القاهرة: مركز الدراسات الاستراتيجية بالأهرام، 1998م)، ص37.
- 28- التقرير الاستراتيجي العربي، سبق ذكره، ص57.
- 29- ادون بورمان، العراق حصار ام عقوبات ذكية، مجلة شؤون خليجية، العدد 27 (لندن: مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، 2000م)، ص10.
- 30- جواد الحمد، توجهات أمريكية تجاه الشرق الأوسط، ط (عمان: مركز دراسات الشرق الأوسط، 2000م)، ص144.
- 31- جيف مارتن، العقوبات التجارية ذات العلاقة بالسياسة الخارجية، مرجع سابق، ص54.